

((منكرة تفاهم بين))

كلية شط العرب الجامعة / جمهورية العراق
جامعة ابن الطفيلي / المملكة المغربية

نظراً لأهمية التعليم باعتباره عالماً من عوامل التنمية الشاملة وركيزة مهمة من ركائز بناء المجتمع الحديث ولرغبة كلية شط العرب الجامعة / جمهورية العراق والمشار إليها فيما يلي فيما بعد بالطرفين في تعزيز العلاقات في المجالين العلمي والثقافي وتبادل الخبرات بالاستفادة المشتركة من امكانيات الطرفين وتعزيز الروابط العلمية والانسانية والتي تصب في خدمة الإنسان وتقدمه ورفعته وتعزيز الحوار الثقافي بين الحضارات فقد اتفقا على ما يلي :

المادة الأولى

يتبادل الطرفان المتعاقدان زيارات أعضاء الهيئة التدريسية وفق المجالات الآتية :

أولاً:

اجراء بحوث مشتركة ولمدة تتراوح ما بين (١-٣) شهر.

ثانياً:

تبادل الخبرات والقاء المحاضرات لمدة تتراوح ما بين (٤-٦) أسابيع .

ثالثاً:

التدريس لمدة فصل دراسي واحد .

رابعاً:

تفذ البنود في هذه المجالات وفقاً للأنظمة الداخلية لكل من الجامعتين المتعاقدتين وبعد الموافقة الخطية لكل من رئيسهما وبمراسلات مسبقة في ذلك

Aqelbyasim



المادة الثانية

أولاً:

يوجه كل من الطرفين المتعاقدين إلى ممثل الطرف الآخر الدعوة للمشاركة في المؤتمرات والندوات العلمية والحلقات الدراسية ويدعى الباحثون من ذوي العلاقة للمشاركة فيها وتحمّل الجهة الداعية جميع النفقات (الاستضافة والمشاركة) عدا أجور السفر الدولية .

ثانياً:

تسعي الجامعتان لآليات العمل والتعاون مع المؤسسات البحثية والاتاجية للتدريب أو التخطيط وتعريفها لخريجيها وطلابها .

المادة الثالثة

يتبادل الطرفان المتعاقدان زيارات لأعضاء الهيئة التدريسية والجهازين الإداري والفنـي لغرض التدريب أو تبادل الخبرـات ويحدد العدد والاختصاصات ومدة الزيارة بالمراسـلات المسـبقة وتحمـل الطرف المرسل نفـقات السـفر ذهـاباً وآيـاباً ويوـمن الـطرف المستـقبل نفـقات الإـقامة ومخـصصـات الاستـضـافـة .

المادة الرابعة

يتـبـادـلـ الـطـرفـانـ المـتـعـاقـدـانـ الكـتبـ والمـطبـوعـاتـ وـالـدورـياتـ الـعـلـمـيـةـ وـنـتـائـجـ الـبـحـوثـ فـيـ الـمـجـالـاتـ الـعـلـمـيـةـ وـالـلـغـاتـ الـتـيـ تـخـدـمـ الـطـرفـانـ المـتـعـاقـدـينـ ،ـ يـكـوـنـ هـذـاـ التـبـادـلـ مـرـاعـيـاـ لـقـوـانـيـنـ حـمـاـيـةـ الـمـلـكـيـةـ الـفـكـرـيـةـ الـمـطـبـقـةـ فـيـ كـلـ الـبـلـادـينـ .

المادة الخامسة

يتـبـادـلـ الـطـرفـانـ المـتـعـاقـدـانـ الـوـفـودـ الطـلـابـيـةـ فـيـ زـيـارـاتـ عـلـمـيـةـ وـ ثـقـافـيـةـ وـيـتـحـمـلـ الـطـرفـ المرـسـلـ نـفـقاتـ السـفـرـ (ـذـهـابـاـ وـآيـابـاـ)ـ وـيـتـحـمـلـ الـطـرفـ المـسـتـقـبـلـ نـفـقاتـ الـإـقـامـةـ وـالـتـنـقـلـاتـ الدـاخـلـيـةـ وـمـخـصـصـاتـ يـوـمـيـةـ وـلـقـرـةـ تـرـاـوـحـ مـاـلـيـنـ (ـ٤ـ١ـ)ـ اـسـابـيـعـ عـلـىـ أـنـ يـرـافـقـ وـيـرـأسـ الـوـفـدـ الطـلـابـيـ عـضـوـ هـيـثـةـ تـدـرـيـسـيـةـ كـمـشـرـفـ عـلـىـ الـزـيـارـةـ وـيـتـفـقـ عـلـىـ الـعـدـ وـالـمـدـةـ فـيـ الـمـرـاسـلـاتـ الـمـسـبـقـةـ بـيـنـ الـطـرفـانـ المـتـعـاقـدـينـ .

Hajj Alyousem



ثالثاً:

أية نشاطات أخرى يتم الاتفاق عليها وفق بروتوكولات لاحقة.

المادة التاسعة

تدخل مذكرة التفاهم حيز الفعالية من تاريخ التوقيع عليها أماناً قبل الطرفين المتعاقدين وبعد مصادقة الجهات المختصة وتبقي نافذة لمدة خمس سنوات قابلة للتمديد مالم يتقدم أحد الطرفين المتعاقدين بطلب تحريري لانهائه قبل (٦) أشهر من تاريخ انتهاء العمل بها.

المادة العاشرة

يتم حل النزاعات الناتجة عن تنفيذ مذكرة التفاهم أو تفسيرها بالاتفاق المباشر بين الطرفين المتعاقدين وفي حال عدم التوصل إلى حل ودي يتم حسم الموضوع من خلال تشكيل لجنة تنسقية تشكل لهذا الغرض وفي حال عدم توصل اللجنة إلى حل يتم إنهاء العمل بمتكرة التفاهم.

المادة الحادية عشر

يتم الاتفاق على الأمور المالية والإدارية بالاتصال المباشر بين الطرفين على ان تحدد تفصيلاً تهما بموجب برنامج تنفيذي يلحق بمحنة المذكرة، ويكون جزء لا يتجزأ منها.

المادة الثانية عشر

يتم حماية وتعزيز حقوق الملكية الفكرية بالتوافق مع قوانين وأنظمة كل البلدين.

المادة الثالثة عشر

في حالة الغاء المذكرة او ايقاف العمل بها يتحقق الطرفان على استمرار النشاطات التي كان قد بدأ بتنفيذها ولحين انتهاء منها.

AqeelYahia



المادة الرابعة عشر

بيان اللغات التي دونت بها منكراً التقاصم والحجية القلوبية لهذه الغات فضلاً عن تحديد اللغة التي يعول عليها في تفسير بنود المذكرة.

المادة الخامسة عشر

تسهيل منح سمة الدخول لكلا الطرفين.

كُتِّبَتْ هَذِهِ الْمَذْكُورَةُ فِي (٥) صَفَحَاتٍ وَتَشْمَلُ عَلَى (خَمْسَةِ عَشَرَ) مَادَةً.
تم توقيع الاتفاقية في مدينة يالوفا / الجمهورية التركية بتاريخ ٢٠٢١/٧/٤
الموافق ١٤٣٦ هجري بنسختين لكل منهما نفس الحجة القلوبية.

وَاللَّهُ وَلِي التَّوْفِيقُ

الطرف الثاني
جامعة ابن الطفيل

عبدالعزيز ماضي
مندوب حاكم إقليم طبلة
المملكة المغربية

Aqelyan
الطرف الأول
كلية شط العرب الجامعة

د. عصَلْ مُحَمَّدْ كَارَاكُوسْ
كلية شط العرب الجامعية

العاشر
٢٠٢١/٧/٤

جمهوريّة المماليق

